

دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل



قرار وزير العدل

رقم (296) لسنة " 2013 م "

بشأن إعادة تشكيل لجنة إدارة صندوق الرعاية الاجتماعية
لأعضاء جهاز الشرطة القضائية

وزير العدل .

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته .
- وعلى القانون المالي للدولة والازمة المالية والحسابات والمخازن .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992 م بشأن إصدار قانون الأمن والشرطة .
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2005 م في شأن مؤسسات الإصلاح والتأهيل .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012 م في شأن تعين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012 م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012 م باعتماد الهيكل التنظيمي و اختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري .
- وعلى قرار وزير العدل رقم (967) لسنة 2012 م بإعادة تنظيم جهاز الشرطة القضائية .
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة "سابقاً" رقم (291) لسنة 2005 م بتنظيم صندوق الرعاية الاجتماعية لأعضاء جهاز الشرطة القضائية .
- وعلى قرار وزير العدل رقم (199) لسنة 2012 م بشأن إعادة تشكيل لجنة .
- وعلى كتاب رئيس جهاز الشرطة القضائية رقم (4 - 63 - 682) المؤرخ 21 / 1 / 2013 م .
- وبناء على مرضه السيد / مدير مكتب الوزير .



قرار

مادة (1)

- يعاد تشكيل لجنة إدارة صندوق الرعاية الاجتماعية لأعضاء جهاز الشرطة القضائية على النحو الآتي :-
- | | |
|---|-------------------------------|
| 1. عقيد / عبد العزيز الصيد الحراتي رئيساً | 2. مقدم / سامي خاليف السيفاوي |
| 3. مقدم / عبدالمجيد عساكر على | 4. نقيب / حنان سالم ساسي |
| 5. موظف / عبدالمجيد أونيس أبو حميدة | |

مادة (2)

تتولى اللجنة المنصوص عليها في المادة السابقة ممارسة اختصاصاتها المنصوص عليها في قرار اللجنة الشعبية "سابقاً" رقم (291) لسنة 2005 م بتنظيم صندوق الرعاية الاجتماعية لأعضاء جهاز الشرطة القضائية .





دولة ليبيا
مجلس الوزراء
وزارة العدل

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، و على الجهات المختصة تنفيذه .
مادة (3)

صالح بشير المرغنى
وزير العدل



الموافق ٢٠١٣/٤/١٤
٣، ١٨

